

**اللغة العربية في كليات الحقوق الأردنية:
واقعها وسبل النهوض بها**

**الأستاذ الدكتور كامل السعيد
أستاذ القانون الجنائي في كلية الحقوق/ الجامعة الأردنية**

الأربعاء 9 ذو القعدة 1430هـ - 28 تشرين الأول 2009م

مقدمة:

لا يجادل أحد بأن اللغة العربية ركن أساسي من أركان هوية الأمة العربية وأن المحافظة عليها شرط لا مناص منه للمحافظة على هوية الأمة، وهذا شأن الدول التي بلغت في الحضارة والتقدم شأنًا عالياً، فالحفاظ عليها هو حفاظ على تراث الأمة وقيمها كونها تجمع العرب على مختلف أوطانهم ولهجاتهم ووسيلة من وسائل الاتصال مع من يتعلمها من غير العرب. بل إن الحفاظ عليها ليس مطلباً وطنياً وقومياً وسياسياً فقط، بل إن الحفاظ عليها مطلب ديني باعتبارها لغة القرآن الكريم. قال الله تعالى بعد بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ] ^(١) فإذا لم نحافظ عليها فإن الله سبحانه وتعالى هو الذي يحافظ عليها، ما دامت هذه اللغة هي لغة الذكر وأنه حافظ الذكر جل وعلا شأنه...، فالمقصود بالمحافظة عليها في مقامنا هذا هو إتقان هذه اللغة لأن هذا الإتقان هو أحد مكونات شخصية الفرد وكيان الأمة والاستهانة بهذا استهانة بالأمة وتراثها، وبالذات مكوناتها، كما وأن إتقانها هو إتقان لفهم معاني الآيات القرآنية وعلتها والحكمة منها. وهذا لا يتأتى إلا إذا أحاط الشخص بأدبياتها أو على الأقل بأهم أدبياتها ومكوناتها كالنحو الصرف والبلاغة والنقد الأدبي وغير ذلك، فكلما كان الشخص محيطاً بأدبيات اللغة ومكوناتها كلما كان قادراً على التعبير عن فكره تعبيراً صريحاً، بل كلما كان قادراً على التحليق مع الخيال في هذا العالم الرحب... الخ ^(٢).

خلاصة هذا العقد "أن اللغة هي الجزء الأهم من الهوية وهي وعاء ثقافة الأمة والحضارة الإنسانية نهر كبير روافده ثقافة الأمم جميعاً، ويختلف صبيب هذه الأمم باختلاف الزمان والمكان. ولقد ساهمت كل أمة الإنسانية في النتاج الحضاري بمقدار

(١) سورة الحجر آية رقم (٩).

(٢) د. سمير شريف استيتية جامعة اليرموك - محاضرة بعنوان "اللغة العربية في التعلم العام في الأردن: المشكلات والحلول: أُلقيت في الموسم الثقافي العشري لمجمع اللغة العربية الأردني منشورات المجتمع عام 2002.

أكثر أو أقل لنصل إلى ما نحن فيه اليوم. ولم يكن لعلماء اليوم أن يكونوا حيث هم لو لم تحملهم أكتاف العلماء السابقين، وإذا كان للأمم أن تتباهى بما قدمته لنا الحضارة الإنسانية المشتركة من علوم بمختلف أنواعها فللعرب أن يكونوا فخورين، ولقد شهد لهم بذلك المؤرخون بأنهم نقلوا العلوم بين الأمم وأضافوا لها الكثير وأيقظوا الغرب من سبات وجهل عميقين، فعلوا ذلك بأخلاقية لم يعرفها التاريخ فلا هم الغوا الآخر ولا نادوا بضرورة صراع الحضارات ، وكان العلم عندهم مقدساً بعيداً عن السياسة مشاعاً للجميع، وكانت اللغة العربية هي الأداة المستعملة في كل هذا، أي في كل ما تقدم، وبقيت كتب اللغة العربية من أمهات الكتب لقرون طويلة.

خطة البحث :

سنحاول إقامة هذا البحث على المطالب التالية:

المطلب الأول: نخصصه للصراع الدائر بين اللغة العربية واللغات الأجنبية وفي مقدمتها اللغتان الإنجليزية والفرنسية في تدريس المواد القانونية في كليات الحقوق الأردنية.

المطلب الثاني: نخصصه لتحديد حصص اللغة العربية كمتطلبات إجبارية لتدريس القانون في كليات الحقوق الأردنية ، متخذين من خطة طلبية الحقوق في الجامعة الأردنية نموذجاً لسائر كليات الحقوق في الجامعات الأردنية الأخرى.

المطلب الثالث: نخصصه لمزايا تدريس اللغة العربية في كليات الحقوق الأردنية.

ونختتم هذا البحث بالتوصيات التي سنرى الخروج بها للنهوض باللغة العربية في كليات الحقوق في الجامعات الأردنية في هذا البحث.

المطلب الأول

الصراع بين اللغة العربية واللغات الأجنبية الأخرى في تدريس المواد القانونية في كليات الحقوق الأردنية : إن الصراع بين اللغة العربية واللغات الأجنبية على التدريس بأي منهما في كليات الحقوق الأردنية، هو جزء من الصراع العام بين التدريس بأي منهما في الكليات الأخرى ، فهذا الموضوع ذو أهمية كبيرة بالنسبة لرجال العلم المعنيين ويتعين تناوله بالدراسة والتحليل الموضوعي وتبادل الآراء في مناخ تعاوني بناء يتجاوز الآراء الشخصية الناتجة عن انطباعات سطحية، ولا بد في دراسة موضوع كهذا من التفكير ملياً في تأثيراته على الطالب ومستقبله بعد تخرجه من كلية الحقوق، وفي نتائجه البعيدة على المجتمع والأمة والهوية، كما يتعين على الباحثين ذوي الخبرة أن يبدوا رأيهم فيه من جوانبه المختلفة اللغوية والعلمية والاجتماعية والتاريخية، ولا بد أن يتحلى هؤلاء بفكر نقدي حر قادر على الخروج من الإطار الذي وضعته فيه ثقافة أجيال عديدة أملت ظروف غير سليمة كانت فيه الأمة مسلوقة القرار مهانة الهوية ناقصة الثقافة، انتشرت فيها الأمية بين العامة وثقافة الأغيار لدى الخاصة القليلة، ونتج عن ذلك إنسان ضائع بين هويته و (مكياج) الآخرين، عاجز عن الطيران الحر والتغريد باللحن الذي يحب، غرّد ورقص على لحن غيره، ولم يتقن هذا ولا ذلك.

تحاول الأمة العربية أن تستيقظ اليوم وهي تبحث عن ذاتها، وعلى الأعين نوع من الغشاوة، في ظل وجود قوى خارجية ذات مصالح في الوطن العربي، تقاوم زوال هذه الغشاوة عن العيون بما في ذلك عيون المثقفين، وذلك بفرض جو ثقافي يخدم مصالحها الآنية والمستقبلية، لذلك لن يكون اكتساب التفكير الحر المتبصر سهلاً في ظروف كهذه ، وعلى أي حال حين نتكلم عن التعليم باللغة

العربية أو الأجنبية نتكلم عن الذات أو عن الآخر، إذ عادة ما يعرف الإنسان بلغته الأم، وهو ضمن هذا التعريف أحب أم لم يحب، لا خيار له في ذلك، وهو لا يستطيع تبديله، ولا يجب أن يكون هناك ضرورة لمحاولة ذلك، فهو مكرم من حيث أنه من بني آدم فضله الله على العالمين، تطبيقاً لقوله تعالى: [وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا] ^(١) فهو مكرم لأدميته وإنسانيته، والناس سواسية والكرامة حق للجميع أفرته الشرائع السماوية والأرضية على حد سواء، وليس لأحد أن يسلبه هذه الكرامة أو يحاوره في حقه بها ، كما لا يجوز له أن يتنازل عنها، المثقفون الحقيقيون يدركون هذه الحقيقة، فلا يحاول أحدهم أن يلغي غيره أو ينظر إليه نظرة دونية، إن فعل ذلك خرج من دائرة الثقافة الحقيقية إلى دائرة الثقافة المزيفة، كما لا يليق بأي مثقف أن يجلّ الآخر إلى حد العبودية، فيحاول تقليده بما يناسبه أو لا يناسبه، لأن في هذا التقليد ظلم للذات والهوية وتشويه للثقافة، واللغة هي الجزء الأهم من الهوية وهي وعاء ثقافة الأمة والحضارة الإنسانية نهر كبير روافده ثقافة الأمم جميعاً كما أشرنا قبل آنفاً ^(٢).

وعلى أي حال فإن موضوع التدريس في الجامعات العربية باللغة العربية والأجنبية هو موضوع خلافي بين آراء ثلاثة: رأي يقوم على أساس وجوب تدريس جميع المواد في الجامعات العربية باللغة العربية، وهو ما تأخذ به جامعات الدولة في الجمهورية العربية السورية، ورأي يقول بالتدريس باللغة الأجنبية وهو ما تأخذ به بعض الجامعات الخاصة في الجمهورية العربية السورية وبعض جامعات الدول العربية ، وهناك رأي ثالث يقوم على أساس تدريس بعض المواد باللغة العربية وبعضها الآخر باللغة الأجنبية.

(١) سورة الإسراء آية رقم (70).

(٢) د. عبد الحي عباس، مؤتمر كليات الطب المنعقد في دمشق عام 2007.

ولا يختلف الأمر بالنسبة لتدريس القانون في كليات الحقوق الأردنية، فبعض الكليات يميل إلى تدريس القانون باللغة الأجنبية، ومن الأمثلة على ذلك الجامعة الأمريكية المزمع إنشاؤها في المملكة الأردنية الهاشمية ، والبعض الآخر من الكليات يدرس القانون باللغة العربية وهذا هو ما تواضع عليه الأمر في كليات الحقوق الأردنية سواء أكانت حكومية أم خاصة ، وذلك في المرحلة الجامعية الأولى التي يكون الهدف منها الحصول على درجة البكالوريوس أو الليسانس في الحقوق ، أما في مرحلة الدراسات العليا، أي في مرحلتي الماجستير والدكتوراه، فيمكن أن نتخذ كلية الحقوق في الجامعة الأردنية مثلاً على اللغة التي تدرس بها المواد القانونية ، فقلة من المواد تدرس باللغة الإنجليزية ، في حين يدرس البعض الآخر وهو يميل إلى الأغلبية الشائعة منها المواد باللغة العربية.

أما في مرحلة الماجستير في الجامعة الأردنية فنجد أن برنامج الماجستير في الملكية الفكرية يدرس باللغة الإنجليزية في حين تدرس المواد في ماجستير القانون باللغة العربية. ولا يختلف الأمر بالنسبة لبرنامج الدكتوراه ؛ فمعظم المواد تدرس بالعربية باستثناء إحدى المواد التي تدرس باللغة الإنجليزية.

ولا تختلف الحجج التي يستند إليها المشاركون بتدريس جميع المواد في جميع الكليات باللغة العربية أو الأجنبية، عنها بالنسبة للقائلين بتدريس المواد القانونية باللغة العربية.

فالفريق القائل بتدريس المواد القانونية باللغة الأجنبية - إنكليزية كانت أم

فرنسية يستند إلى الحجج التالية:

١ - إن اللغة الأجنبية وبالأخص اللغة الإنجليزية هي لغة الدول الأقوى علمياً واقتصادياً، فهذه اللغة تصدر أهم الكتب والمراجع العلمية والمجلات وهي التي تحمل المستجدات.

٢ - إن اللغة الأجنبية- إنجليزية كانت أم فرنسية- هي لغة المؤتمرات العلمية، ولهذه وبخاصة الإنجليزية هيمنتها على لغة الاتصالات والمعلومات بما فيها الشبكة العالمية، فالتدريس بإحدى هاتين اللغتين يمكن الطالب من الرجوع إلى المراجع والدوريات ومعلومات المواقع العلمية المنتشرة بشكل أسهل وأجدي وأنفع.

٣ - التدريس باللغة الإنجليزية أو الفرنسية يهيئ الطالب متابعة دراسته بعد المرحلة الجامعية الأولى في البلاد التي تتكلم وتدرس بهذه اللغة وذلك دونما جهد كبير، والتدريس بها أيضاً يجعل من السهل على الطالب والخريج حضور المؤتمرات الدولية والمشاركة فيها حيث تعتمد في معظمها اللغة الإنجليزية.

٤ - إن التدريس بإحدى هاتين اللغتين يفتح فرص عمل أكثر للخريج في مهن كثيرة تتطلب من القائم بها التكلم باللغة الإنجليزية، كما في كثير من الأعمال المالية والاقتصادية والسياحية وغيرها.

٥ - إن العولمة قد دمجت العالم اقتصادياً وثقافياً تحت قبة الولايات المتحدة الأمريكية ولغتها هي لغة العولمة.

لا شك أنها حجج قوية مقنعة للكثيرين تعتمد على واقع فرض نفسه علينا وعلى غيرنا ويقولون إن إنكار هذه الحقيقة ضرب من المكابرة الضارة، ولا بد لنا من الاعتراف بها وقبولها والسير معها، بذلك تقضي المصلحة المبنية على البراغماتية، فلندرس طلاب جامعاتنا باللغة الإنجليزية.

أما الفريق القائل بالتدريس باللغة العربية فيعتمد الحجج التالية:

١ - إن الهدف الرئيس من قيام أعضاء الهيئة التدريسية بالتدريس هو مد الطلبة بالمعلومات بشكل مبسط ومفهوم على نحو يسهل على الطلبة استيعاب ما يلقي عليهم من تلك المعلومات، ومردود الدرس بهذا المفهوم عطاءً من عضو الهيئة التدريسية، وتلقياً من الطلبة، لا يكون على النحو المرجو إلاً عندما يتكلم عضو الهيئة التدريسية بلغته الأم ويسمع الطالب بلغته الأم هو الآخر مهما بلغ إتقان كل منهما اللغة الأجنبية وفقاً لما أثبتته التجارب، وعلى اليقين فإن الخسارة في المردود تتضاعف، في حالة عدم إتقان الملقي والمتلقي للغة الأجنبية التي يحاضر بها، مما يجعل المحاضرة من قبل أعضاء الهيئ ة التدريسية عديمة الجدوى، ولا تعدو أكثر من كونها تحديداً للمادة المطلوبة، بل أقرب للدراسة عن بعد، وهذا أمر واقعي على الجميع قبوله إذا قبلنا وسلمنا بالبراغماتية.

٢ - التدريس بإحدى اللغات الأجنبية كالإنجليزية والفرنسية مثلاً سيحرم المختصين أو المتخصصين بالدراسات العليا في بلاد لا تتكلم هذه اللغة، ك ألمانيا وروسيا وغيرهما أن يسهموا في التعليم العالي رغم كفاءاتهم العلمية وهم كثيرون في تلك البلاد ومنها بلادنا ، وسيزداد عددهم بسبب إغلاق إنجلترا أو أمريكا أو فرنسا (لغة التدريس فيها) الأبواب في وجه خريجي جامعاتنا - ممن يتقنون اللغة العربية- في اختصاصات كثيرة.

٣ - يورد القائلون بالتدريس باللغة العربية نجاح تجربة جامعة دمشق وبخاصة كلية الطب منها ، حيث لم تم نع الدراسة بالعربية فيها خريجها من الاخ تصاص في أمريكا أو إنجلترا؛ ففي الجمعية الطبية العربية الأمريكية والتي تضم المتخرجين

من جامعات البلاد العربية والعاملين في الولايات المتحدة، يشكل من تخرج من الجامعات السورية وخاصة جامعة دمشق النسبة الكبرى بلا منافس، وشغل كثير منهم مناصب علمية مرموقة، وبطبيعة الحال ما ينطبق على خريجي كلية الطب ينطبق على خريجي كليات الهندسة وغيرها.

٤ - يستمد القائلون بالتدريس باللغة العربية حجة أخرى، تتمثل في القول إن اللغة العربية لغة جميلة وقوية، وهي من أقدر اللغات على التعبير عما في الضمير وعلى احتواء العلوم، فلهذا الوسائل التي تكفل إيجاد الكلمات المناسبة للمستجدات العلمية، أثبت ذلك فئة مخصصة من الأطباء في مختلف البلاد العربية وضعوا معجماً طبياً إنجليزياً عربياً يضم (120000) كلمة هي أكثر من كافٍ لتوحيد الترجمة. وبهذه المناسبة، فإننا ننتهز نجاح التجربة السورية في التدريس في كلية الطب في جامعة دمشق، لكي ندعو إلى تعميم هذه التجربة في البلاد كافة، ونتمنى في هذه المناسبة أيضاً على مجمع اللغة العربية الأردني أن يكون رائداً في الدعوة لذلك، وأن تكون إحدى توصياته التدريس في كليات الطب لدينا باللغة العربية والنهوض بها.

٥ - إن اللغة العربية هي إحدى اللغات الرسمية للأمم المتحدة إلى جانب الإنجليزية والفرنسية والروسية والصينية والإسبانية منذ عام 1973، وإن كان من المؤسف والمؤلم أن عدداً كبيراً من ممثلي الدول العربية لا يفعلها هناك، فالمشكلة ليست باللغة العربية، وإنما بهمة أهلها في التعريب ، وعليه فإن الحرص على اللغة العربية وتفعيلها باستعمالها في المحافل الدولية، إنما يؤدي حتماً إلى بقائها في التداول ولا خشية عليها من الانسحاب من التعامل الدولي ، إذ يقول الكاتب الإسباني كاميلاسيلا الحائز على جائزة نوبل للإدارة عام 1989 عند تنبؤاته المستقبلية حول مصير اللغات الإنسانية نتيجة لثورة الاتصالات "ستنسحب أكثر اللغات من التعامل الدولي، وتقتصر محلياً ولن يبقى من اللغات البشرية إلا

أربع لغات قادرة على الوجود العالمي والتداول الإنساني، هي الإنجليزية والإسبانية والعربية والصينية^(١).

وفي ختام هذا المطلب نؤيد ما ذهب إليه مناصرو التدريس باللغة العربية سواء أكان ذلك في كليات الحقوق أم في الكليات الأخرى من حيث أن لغتنا هي روح الأمة وهي أمانة في عنق لجميع، وهي تمر في مرحلة صعبة تتعرض فيها لسهام مسمومة تارة في القول بضرورة التسلح بمواقع تهيمن فيه اللغات الأجنبية وفي معرفتها الإنجليزية والفرنسية- فلا فائدة من المكابرة، والمصلحة تقضي بالاعتراف وركوب الموجة بدلا من مواجهتها، وتارة بالعمل على نشر وشيوع عدم صلاحية اللغة العربية للعلم والتعلم مع سهولة إبراز سهولة استعمال الأحرف اللاتينية، إلى الحد الذي أحل هؤلاء لغتهم محل اللغة العربية في التعاون والتسامر والتعامل، وتارة بتغليب وإبراز اللغة العامية واللهجة المحلية في كل بلد عربي على حدة، كما هو حادث في كثير من المسلسلات العربية، كل ذلك بهدف قير اللغة العربية وسحقها في أقطار بكاملها وعلى إحلال لغته محلها، فالحفاظ على اللغة العربية والعمل على تدريسها إن في كليات الحقوق أو الكليات الأخرى هو العلاج الوحيد المتبقي في الجعبة لشفاء هذه الأمة من الأمراض المزمنة والضربات التي توجه لها من كل صوب وحذب، فعلى الجميع وفي مقدمتهم المثقفون والمسؤولين عن التعليم العالي في الجامعات تقديم هذا العلاج وإلا دفعت اللغة العربية الثمن، ودفعت الأجيال المقبلة هي الأخرى الثمن غالياً وفادحاً لا يجوز لكل من يعنيه الأمر أن يقف متفرجاً على ما يدور ويجري من محاولات مميتة لاقتلاع أهم جذور بقاء وحدتنا.

(١) مشار إلى ذلك في البحث الذي قدمه الدكتور عبد الحي عباس في مؤتمر الطب في جامعة دمشق عام 2007.

المطلب الثاني

حصص اللغة العربية كمتطلبات إجبارية في الخطط الدراسية لطلبة القانون في كليات الحقوق الأردنية

من مراجعة الخطة الدراسية لطلبة كلية الحقوق في الجامعة الأردنية - ما دام قد أخذناها نموذجاً لسائر كليات الحقوق الأردنية الأخرى - نجد أنها تتضمن متطلبين إجباريين يتعين على الطلبة في الكلية دراستهما والنجاح بهما ، وإن كان هذان المتطلبان من ضمن خطة طلبة الآداب ، وهذان المتطلبان هما: مهارات الاتصال باللغة العربية تحت رقم (1501101) ولها هي الأخرى (3 ساعات معتمدة) ، ومهارات الاتصال باللغة العربية تحت رقم (1501102) ولها هي الأخرى (3 ساعات معتمدة) .

أولاً: مهارات الاتصال باللغة العربية (1501101) يهدف هذا المساق إلى تنمية قدرات الطالب..الخ نصل من المطبوعة وبعد الفراغ يصار إلى الحالة الثانية من المطبوعة أيضاً على النحو التالي.

مهارات الاتصال باللغة العربية (1501101) (3 ساعات معتمدة):

يهدف هذا المساق إلى تنمية قدرات الطالب المعرفية في مهارات الاتصال المتعلقة بالتحدث والكتابة والاستماع والقراءة، عن طريق ا لجمع بين المستويين المعجمي والبلاغي. وتشتمل على مجموعة من النصوص الثقافية والأدبية والعامة المختارة، تليها مفردات متنوعة تشمل بعض القضايا النحوية والصرفية المبسطة، وأخرى تتعلق بمهارة الكتابة مثل قض ايا في الإملاء والترقيم واستعمال المعجم العربي وبعض الأخطاء الشائعة في اللغة والنحو الصرف والأساليب، وتمهد

مجموعة المعارف السابقة لامتلاك الكفايات الضرورية التي تقوم عليها مهارات الاتصال (0102).

خطة مهارات الاتصال باللغة العربية (101)

تقوم فكرة مهارات الاتصال (1501101) على استثمار المعارف التي تلقاها الطالب في المدرسة بصورة مهارية لب ناء شخصية الطالب الجامعي في جانب التعامل مع اللغة المكتوبة والمسموعة، فهو يستقبل المعرفة عبر القراءة والاستماع، ويعيد إنتاجها عبر التحدث والكتابة، لذلك فإن المادة تشدذ الذاكرة في بعض مستويات اللغة: النحو والصرف والإملاء والترقيم والمعجم، وذلك لتوظيفها في الفهم وإنتاجه.

وللمادة كتاب مقرر يضم بين دفتيه عدداً من النصوص المختارة يتم معالجتها من قبل الأستاذ والطلبة معاً، كما يحوي عدداً من أبواب النحو العربي وبعض القضايا المتعلقة بالكتابة السليمة.

وجرت العادة أن ينتقى من نصوص الكتاب عدد يناسب طبيعة الفصل الدراسي وهي للفصل الثاني 2006/2007.

- العقول كالبهار/ آخر فارس/ خطأ العقلاء ، وبها يتم عقد امتحان منتصف الفصل يوم السبت 2006/11/18.

- الهوية العولمة/ المسرح العربي/ في الاكتساب والاقتناء، القشور واللباب والنصوص السابقة ليتشكل منها الامتحان النهائي يوم 2007/1/14.

علامات المادة وامتحاناتها

تتوزع علامات المادة على النحو الآتي:

أعمال الفصل (25) علامة

امتحان نصف الفصل (25) علامة

الامتحان النهائي (50) علامة

أما الامتحانات فهي محوسبة تجري في مختبرات الحاسوب في الجامعة.

أما علامة أعمال الفصل فتتوزع على النحو الآتي:

التحدث عشر علامات

الأعمال الكتابية عشر علامات

المشاركة الصفية خمس علامات

وتؤدي هذه المهارات داخل الصف بالتنسيق بين الطلبة والمدرس.

ثانياً: مهارات الاتصال باللغة العربية (1501102).

مهارات الاتصال باللغة العربية (1501102) (3 ساعات معتمدة):

يسعى هذا المساق إلى تمكين الطالب من استخدام المعارف الأساسية التي

درسها في مساق (101) بهدف التعامل مع أنماط الاتصال المتعددة على

المستوى التطبيقي، وذلك عن طريق اختيار عدد من النصوص التراثية والمعاصرة

في مجال الأب والثقافة، والتعرف إلى أبرز الأساليب اللغوية والبيانية في العربية،

مع تذكيره بأبرز الأخطاء التي فشلت في اللغة وفي المستوى التركيبي الصرفي

والبياني، وبذا يشكل هذا المساق مرحلة متقدمة تمكن الطالب من التعامل مع

مجموعة المهارات اللغوية في ظل العصر المعاصر.

خطة مهارات الاتصال باللغة العربية (102):

تقوم فكرة مهارات الاتصال (102) على استثمار المعارف التي تلقاها الطالب في مهارات الاتصال (101) لبناء شخصية الطالب الجامعي في جانب التعامل مع اللغة المكتوبة والمسموعة، فهو يستقبل المعرفة عبر القراءة والاستماع، ويعيد إنتاجها عبر التحدث والكتابة، لذلك فإن المادة تشحذ أداء الطلبة للغة في مزيد من الفهم والتحليل والتذوق، كما تؤكد على استخدام المهارات الأخرى (التحدث، والكتابة، والاستماع).

وللمادة كتاب مقرر يضم بين دفتيه عدداً من النصوص المختارة يتم معالجتها من قبل الأستاذ والطلبة معاً، كما يحوي عدداً من أبواب النحو العربي وبعض القضايا المتعلقة بالكتابة السليمة.

وجرت العادة أن ينتقى من نصوص الكتاب عدد يناسب طبيعة الفصل الدراسي وهي للفصل الثاني 2006/2007:

– المقامة، كيف نقرأ، مولانا أبو البركات، وبها تم عقد امتحان منتصف الفصل يوم 2006/11/18.

– اللغة العربية، السيرة النبوية، قصيدة ابن زيدون، رحلة جبليّة، لتشكل مادة الامتحان النهائي من جميع النصوص المدروسة في الفصل بتاريخ 13 و2007/1/14.

علامات المادة وامتحاناتها:

تتوزع علامات المادة على النحو الآتي:

أعمال الفصل (25) علامة

امتحان نصف الفصل (25) علامة

الامتحان النهائي (50) علامة

أما الامتحانات فهي محوسبة تجري في مختبرات الحاسوب في الجامعة، ويستطيع الطالب الحصول على نتيجته فور انتهائه من الامتحان، وهي علامات مغلقة لا يمكن التدخل فيها.

أما علامة أعمال الفصل فتتوزع على النحو الآتي:

التحدث عشر علامات

الأعمال الكتابية عشر علامات

المشاركة الصفية خمس علامات

وتؤدي هذه المهارات بالتنسيق بين الطلبة والمدرس.

هذا وإذا كنا نحمد لواضع الخطط الدراسية نهجه هذا بتضمين الخطة مساقين إجباريين يلتزم طلبة كلية الحقوق بدراستهما والنجاح بهما لكي يحصل على درجة البكالوريوس في الحقوق، إلا أننا نرى ضرورة أن لا تقتصر الخطة الدراسية على هذين المساقين فقط وإنما يجب أن تتال اللغة العربية مساقات أخرى يتعيّن على طالب الحقوق دراستها بالنظر لأهمية إتقان اللغة العربية ومهاراتها لهؤلاء الطلبة أثناء الدراسة وبعدها، لأن من لا يتقن اللغة العربية لا يمكن أن يعد بحال من الأحوال رجل قانون ناجحاً، فاللغة العربية قرينة فكر وخيال رجال القانون تعبر عنهما وتتسع بهما دائرة اللغة العربية ومهاراتها، فكما كانت اللغة قادرة عن التعبير عن الفكر تعبيراً صحيحاً، وكما كانت اللغة قادرة على التحليق مع الخيال في هذا العالم الرحب، كلما كانت قادرة على توظيف نفسها في الحياة العلمية

لرجال القانون ^(١) ومع هذا فإننا نرى ضرورة إضافة مساقات أخرى في الخطط الدراسية لكليات الحقوق الأردنية، نرى لزومها لرجال القانون عند ممارستهم لمهنة المحاماة أو القضاء أو العمل في الاستشارات القانونية في الوزارات والمؤسسات العامة والدوائر الحكومية والشركات على مختلف أنواعها تحت عنوان " تعزيز قدرات الصياغة التشريعية ، ويمكننا اقتراح إضافة مساقات أخرى في الخطط الدراسية لكليات الحقوق الأردنية، نرى تحت عنوان تقرير قدرات الصياغة التشريعية ، ويمكننا في هذا النطاق اقتراح إضافة مساقين رئيسين بهذا الخصوص ^(٢) وهما:

أولاً: مساق مبادئ الصياغة القانونية ويهدف هذا المساق إلى ضبط وتحسين صياغة التشريعات باعتبار ذلك ضمانة أساسية في تعزيز مبدأ سيادة القانون، فصياغة التشريعات فن لا بد منه لتمام معرفته من دراسة مستفيضة وتجربة طويلة، ومن واجب من يدرس القانون ويمارس المهنة القانونية بمعناها الواسع في المستقبل أن يكون لديه قدر كبير من العلم والمعرفة في علم القانون وأصوله وتاريخه مدركاً لظروف الزمان المكان والبيئة التي نشأت فيها القواعد القانونية السابقة قادراً على التفرع منها إلى الفروض التي هو راغب أو مكلف بوضع حلول لها على شكل قاعدة قانونية من خصائصها العموم والتجريد والالتزام.

(١) د.سمير شريف استيتية المرجع السابق ص 89.

(٢) كانت هذه الموضوعات من ضمن الموضوعات التي عقد من أجلها المؤتمر السنوي الرابع للسلسلة القانونية للنساء العربيات في عمان في فندق كمبنسكي في الفترة الواقعة بين

ثانياً : المساق الثاني أهمية الصياغة التشريعية : ذلك أن صياغة التشريع تعد الجانب الأهم من جوانب إعداد التشريعات من حيث مقدرة القائمين عليه على استخدام الوسائل الفنية اللازمة لإنشاء قاعدة قانونية سليمة ومتقنة مع الدستور باعتباره ملك القوانين وسيدها في التدرج التشريعي، فلا يجوز لأي تشريع أو قانون أن يتعارض معه ، كما لا يجوز لأي نظام أن يتعارض مع القانون ، وبالمثل لا يجوز لأي تعليمات أن تتعارض مع النظام وبالمثل أيضاً لا يجوز لأي قرار أن يتعارض مع التعليمات الذي صدر القرار في نطاقها وتطبيقاً لها. وإذا كانت الصياغة التشريعية شكلاً من أشكال الصياغة القانونية إلا أنها تعتبر الأصعب بسبب تعقد المشكلات التي تتناولها والنزاعات التي تصاحب عملية التشريع وصفة الاستمرار التي تم يذ التشريع، فالتشريع يركز على وضع الأوامر والقواعد القانونية وإخراجها إلى حيز الوجود ويتوقف مدى نجاح هذه القاعدة على مدى دقة وضوح صياغتها التشريعية.

وبهذه المناسبة فإننا نحمد لمعهد الحقوق – القانون في جامعة بيرزيت في فلسطين تضمين خطته الدراسية لهذا المساق، وبهذه المناسبة أيضاً فإنه لا بد من الإشارة إلى أن تجربة معهد الحقوق هذا هي تجربة خاصة وفريدة من حيث نوعها ليس على الصعيد الوطني فحسب بل من الممكن الجزم بأنها على الصعيد الإقليمي، حيث يعتبر هذا المعهد إحدى أهم المؤسسات في فلسطين بشهادة العديد من المؤسسات العامة والخاصة الوطنية والدولية التي عمل معها المعهد على صياغة العديد من التشريعات وتعديل البعض الآخر، بالإضافة إلى إجراء العديد من الدراسات النظرية حول العلمية التشريعية في فلسطين، هذا إلى جانب الأدلة المتعلقة بالصياغة التشريعية والمتمثلة بدليل الصياغة التشريعية ، وكذلك دليل صياغة التشريعات الثانوية التي ساهمت بشكل فعال في عملية الإصلاح القانوني

والتنظيمي وسيادة القانون، ذلك أن عملية الصياغة التشريعية إحدى أدوات الإصلاح القانوني وسيادة القانون، بل الأهم في الأدوات لما تلعبه من دور مهم وبارز في عملية التغيير الاجتماعي والديمقراطي على الصعيد الوطني، فالصياغة التشريعية الجيدة للقوانين والأنظمة تؤدي للخروج بقوانين جيدة حيّة قابلة للتطبيق على أرض الواقع بما تشمله من أحكام، على عكس الصياغة غير الجيدة التي تؤدي إلى سن قوانين ميتة غير قابلة للحياة والتطبيق وتبقى في الأدراج رثة وبالتالي غروبها كما تغرب الشمس، أي أن القانون بعد فترة معينة يصبح لا معنى لوجوده وبحاجة للتعديل والتحديث حتى يساير التغييرات على الصعيد اللفظي.

ولا يفوتنا أن نشير إلى أننا إذا كنا قد ركزنا النظر في بداية هذا المطلب على الخطة الدراسية لطلبة كلية الحقوق في الجامعة الأردنية، فإننا نفترض أن مساقى مهارات الاتصال باللغة العربية هي مساقات إجبارية في كليات الحقوق الأردنية الأخرى، لأن كلية الحقوق في الجامعة الأردنية هي الكلية الأم بالنسبة لكليات الحقوق في الجامعات الأخرى، وجرى العرف على الاحتذاء بها، أما إن كان الأمر على خلاف ذلك فإننا نرى تضمين الخطط الدراسية في كليات الحقوق الأردنية الأخرى ما تتضمنه الخطة الدراسية لطلبة الحقوق في الجامعة الأردنية وخطة معهد الحقوق في فلسطين وما تقترحه بهذا الخصوص من إضافة المساقين اللذين تمت الإشارة إليهما.

المطلب الثالث

مزايا تدريس اللغة العربية في كليات الحقوق

اللغة العربية هي الوسيلة الوحيدة للتطبيقات القانونية السليمة وتحقيق العدل بين الناس فتمهد لهذا لنقول بأن التطبيقات القانونية الصحيحة والبعيد عن مخالفة القانون والخطأ في تطبيقه وتأويله لا يكون إلا بتنفيذ النص القانوني المراد تطبيقه على الوقائع المراد تطبيق النصوص القانونية عليها، والتفسير السليم لا يكون إلا لمن أوتي العلم باللغة العربية وأدبياتها، الأمر الذي يصح معه القول إن العدالة القانونية بين الناس والمساواة فيما بينهم وإعطاء كل ذي حق حقه لا يتحقق إلا إذا أحسن المفسر الإحاطة باللغة العربية ومهاراتها، بـ صرف النظر عما يتولى التفسير ومن ثم التطبيق وتعليل ذلك نقول بأن التفسير ثلاثة أنواع، فهناك تفسير يرجع إلى المصدر وآخر إلى الوسيلة وآخر إلى النتيجة.

أولاً: التفسير من حيث المصدر:

التفسير من حيث المصدر أربعة تشريعي أو رسمي وتفسير صادر من ديوان تفسير القوانين وتفسير قضائي وتفسير فقهي^(١).

1- التفسير التشريعي أو الرسمي:

فهذا التفسير كما يدل عليه اسمه هو الذي يتولاه المشرع ، وهو صادر من السلطة التشريعية صاحبة الاختصاص في تشريع القوانين، وقد تضطلع به السلطة التنفيذية التي يكون لها نفس المركز في الظروف الاستثنائية التي تمر بها البلاد وذلك ضمن الشروط المنصوص عليها في المادة 94 من الدستور الأردني،

(١) د. محمود محمود مصطفى ، شرح قانون العقوبات القسم العام ط (10) 1983، مطبعة جامعة القاهرة ص (85) وما بعدها.

على اعتبار أن هذا التفسير يتخذ صورة النصوص القانونية وله نفس قوتها الملزمة. ويكون صادراً إما مع ذات القاعدة محل التفسير، ومثاله تفسير المشرع الجزائي الأردني في المادة الثانية من قانون العقوبات لبعض الألفاظ والعبارات الواردة فيه "كالمملكة الأردنية، والإجراءات القضائية، وبيت السكن، والطريق العام، والليل والجرح"، وإما في وقت لاحق لصدورها شريطة ألا يكون التفسير قد وضع قاعدة مستحدثة تحظر ما لم يكن محظوراً حسب القاعدة المفسرة، ويهدف النص التفسيري إلى إزالة ما بهم واستجلاء ما غمض في النصوص السابقة، فهذه النصوص تلحق بالنصوص السابقة التي صدرت تفسيراً لها بل وتندمج فيها. وما دام لهذا التفسير نفس قوة النصوص القانونية التي جاء لتفسيرها، يكون نافذاً ليس من وقت صدوره وإنما من تاريخ صدور النص المفسر، أي أنه ينسحب بآثره على الماضي بحيث يشمل الأحكام التي لم تكتسب الدرجة القطعية، أما الأحكام التي اكتسبت الدرجة القطعية فتظل قائمة مع اعتبارها مبنية على تفسير خاطئ^(١).

وتلتزم المحاكم بتطبيق النص التفسيري على الوقائع السابقة لصدوره حتى وإن كانت تقرر تفسيراً أشد على المتهم مما كان يطبقه القضاء حتى ولو أدى التفسير الجديد إلى اتساع نطاق النص المفسر طالما أنه لا ينشئ جرائم جديدة أو عقوبات شديدة لم تكن تقررهما القواعد السابقة. أما إذا تضمن النص الجديد أحكاماً جديدة أو عدل أحكاماً قائمة، فلا يكفون نصاً تفسيرياً بل يعتبر نصاً متضمناً لقواعد قانونية جديدة^(٢).

2- التفسير الصادر عن ديوان تفسير القوانين:

(١) نص مصري، 2 فبراير سنة 1959، مجموعة الأحكام القانونية س 10 رقم 29 ص 127، وانظر كذلك رمسيس بهنام النظرية العامة للقانون الجنائي 1968 منشأة المعارف بالإسكندرية ص 217.

(٢) دوندييه دي فاير، مطول في القانون الجزائي والتشريعات الجنائية المقارنة 1947 ف 1586 ص 903.

لقد نص الدستور الأردني الصادر عام 1952 على أن تنهض إلى جانب المحاكم هيئة تختص بتفسير القوانين، إذ نصت المادة 123 منه على أن يؤلف ديوان خاص بتفسير القوانين من رئيس أعلى محكمة نظامية رئيساً وعضوية اثنين من قضاتها وأحد كبار موظفي الإدارة يعينه مجلس الوزراء يضاف إليهم عضو من كبار موظفي الوزارة ذات العلاقة بالتفسير المطلوب ينتدبه الوزير. إلا أن هذا الديوان مقيد الصلاحية في التفسير إذ لا يملك أن يفسر القوانين متى شاء، وإنما يفسرها في حالة واحدة فقط، هي عندما لا تكون المحاكم قد فسرت نص القانون، وإن يطلب رئيس الوزراء من الديوان ممارسة حقه في التفسير كما هو واضح من نص الفقرة الأولى للمادة 123 القائلة (لليوان الخاص حق تفسير نص أي قانون لم تكن المحاكم قد فسرتة إذا طلب إليه رئيس الوزراء ذلك)، كما أن القرارات التي يصدرها هذا الديوان في المسائل المعروضة عليه لها قوة القانون بعد نشرها في الجريدة الرسمية وفقاً لما نصت عليه الفقرة الرابعة من المادة 123 المذكورة وهذه القرارات تصدر عن الديوان بالأغلبية.

3- التفسير القضائي:

تتولى المحاكم بحكم وظيفتها القضائية، الفصل في الخصومات المعروضة عليها، فإذا ما شاب النص المراد تطبيقه عيب ما، تجتهد المحاكم في تفسيره فالتفسير القضائي إذاً تتولاه المحاكم بمناسبة رؤية الدعاوى المطروحة عليها وليس لهذا التفسير قوة ملزمة، بمعنى أن تفسير المحكمة للنص لا يمكن أن يكون ملزماً لغيرها من المحاكم، بل ولا يمكن أن يكون ملزماً لها أيضاً عندما تنتظر في قضية أخرى حتى وإن كانت مماثلة للقضية الأولى. ولا تلتزم المحاكم بالتفسير القضائي حتى وإن استقر التفسير على نحو معين، بل وأكثر من ذلك حتى ولو تبنته محكمة التمييز نفسها، وإن كان الذي يجري ما يجري عليه العمل هو إن المحاكم تستأنس غالباً بأراء محكمة التمييز في فهمها لمحتوى النص القانوني وحكمه

وعدم التلّام المحاكم الدنيا بالمبادئ التي ترسيها المحكمة العليا- أي التمييز لدينا - في مجال تطبيقاتها للنصوص الجزائية على الوقائع المراد تطبيقها عليها ناجم عن مبدأ الصلاحية الوجدانية للقضاة المنصوص عليه في المادة (2/147) من قانون أصول المحاكمات الجزائية والمبدأ الدستوري المنصوص عليه في المادة (97) والمتمثل في أن القضاة مستقلون لا سلطان عليهم لغير القانون.

٤ - التفسير الفقهي:

ويتولاه الشراح والفقهاء، فهم الذين يقومون بشرح النصوص وتعليقها، ويعلقون على أحكام القضاء، وينتقدون الاتجاهات التي يرون عدم صوابها ويأتون بالحلول البديلة في نطاق ما يعتقدون أنه صواب وحق وليس للتفسير الفقهي قوة ملزمة لا للفقهاء ولا لغيره من الفقهاء الآخرين.

والحركة الفقهية أمر ضروري لا غنى عنه إطلاقاً كجزء من عملية التنظيم القانوني وتحقيق العدل في المجتمع، فكثيراً ما تتأثر المحاكم في أقرضيتها بأراء الفقهاء، بل وترجع أحيانا عما كانت قد قضت به في السابق تحت تأثير الفقه، ولا ينسى أثر الفقه على التشريع أيضاً، إذ أن المشرع نفسه قد يتأثر بنقد الفقه للتشريع الصادر، فيتدخل لإصلاح ما فيه من عيب أو سد ما فيه من نقص أو استجلاء ما فيه من غموض ، ولعلي استشهد هنا بالتعليق الصادر عن مقدم هذه الورقة الذي تم نشره في مجلة نقابة المحامين في العدد رقم (3) لعام 2009 وكان بعنوان "دراسة قانونية حول ركن الاختصاص في الرشوة بين قانوني العقوبات الأردني والمصري" بمناسبة التعليق على قرار محكمة التمييز الأردني رقم (1723 / 2008) وكان من نتيجته أن قامت المحكمة العليا بتغيير اجتهادها الذي كانت تسير عليه منذ مدة تزيد على الأربعين عاماً.

ثانياً: التفسير من ناحية الوسيلة:

يمكن تقسيم التفسير من هذه الناحية إلى تفسير لغوي وآخر منطقي:

1- التفسير اللغوي:

اللغة هي وسيلة التعبير عن إرادة الشارع والمعنى الذي يريده، فهي عدته في التعبير عما يدور بخلده، ولذلك فإن أول ما يلجأ إليه المفسر في سبيل الكشف عن مراد الشارع، معرفة المعاني اللغوية لألفاظ النص. فألفاظ النص هي الوسيلة الأولى التي يستخدمها المشرع في تحقيق غرضه ، فإن كانت الألفاظ واضحة المعنى صريحة الدلالة اكتفى بها في استخلاص مراد الشارع، إذ لا مسوغ للاجتهاد في مورد النص^(١) ، وعلة هذا الحكم أن المشرع قادر على التعبير عن نفسه بدقة ووضوح.

2- التفسير المنطقي:

فقد يجانب المشرع التوفيق وتعجز ألفاظه عن التعبير عن حقيقة قصده، فلا مناص للمفسر عندئذ من استخدام الوسيلة الثانية، إذ لا يجوز له أن يقف عاجزاً عن تحقيق مهمته المقدسة عند أول صعوبة تعترض سبيله ، والوسيلة الثانية الاحتياطية التي نعينها هي الوسيلة المنطقية، ولهذا الأسلوب مظاهر متعددة، فقد يستعين المفسر بما سبق النص من مذكرات تحضيرية ومناقشات برلمانية، وله أن يسترشد بالظروف التي أوجبت إملاء النص المراد تفسيره. كما له أن يستعين بالمصادر التاريخية التي اخذ عنها النص^(٢) .

(١) وقد تضمنت المادة الثانية، الفقرة الأولى من القانون المدني الأردني هذا المعنى بقولها "تسري نصوص هذا القانون على المسائل التي تتناولها هذه النصوص بألفاظها أو معانيها ولا مسوغ للاجتهاد في مورد النص".

(٢) انظر الدكتور رمسيس بهنام، النظرية العامة، المرجع السابق ص 219-220.

وينبغي أن نلاحظ أن ما قيل من وسائل منطقية إنما ورد ذكره على لسان الفقهاء على سبيل المثال. والنتائج التي تقود إليها كل وسيلة من هذه الوسائل ليست ملزمة للمفسر، فمن حقه أن يرفض الأخذ بها أن لم يقتنع بأنها تكشف عن قصد الشارع.

ثالثاً: التفسير بحسب النتيجة التي يؤدي إليها: (١)

ويمكن تقسيم التفسير من حيث النتيجة التي يؤدي إليها إلى تفسير مقرر وآخر مقيد وثالث موسع أو مفسح.

١ - التفسير المقرر (٢):

سبق أن قلنا أن الأصل أن المشرع قادر على التعبير عن نفسه بالألفاظ دقيقة وواضحة على نحو يسمح بفهم المراد منها دون اللجوء إلى أساليب أخرى. ولكن من المحتمل أن لا تكون الألفاظ معبرة عن المعنى المقصود، فعندئذ يصار إلى التفسير المنطقي، فإن تطابق التفسير المنطقي في نتيجته مع ال تفسير اللغوي، فيوصف في هذه الحالة بأنه تفسير مقرر أو كاشف، بمعنى أنه أعطى للألفاظ مدلولاً واضحاً بعد أن كان لها مدلول غامض، أما إن اختلف التفسير المنطقي في نتيجته مع التفسير اللغوي فقد يتخذ إحدى صورتين: صورة التفسير المقيد وصورة التفسير الموسع.

2- التفسير المقيد أو المضيق:

-
- (١) انظر هذا الموضوع لدى كل من الدكتور محمود محمود مصطفى القسم العام. المرجع السابق ص 85 وما بعدها، د. رمسيس النظرية العامة المرجع السابق ص 221 وما بعدها.
- (٢) انظر تفسير النصوص المتعلقة بالتجريم الجمركي، رسالة الدكتوراه المقدمة في كلية الحقوق جامعة القاهرة عام 1979 ص (77).

يعني التفسير المقيد تضيق نطاق الألفاظ التي استعان بها المشرع بغية حصرها في النطاق المطابق لإرادة القانون. ومجال هذا التفسير تلك الحالات التي تحمل فيه ألفاظ النص من المعاني أكثر مما أراد الشارع لها أن تحمل. عندئذ يصار إلى الحد من سعة تلك الألفاظ وقصرها على ما أريد بها. ولتوضيح ذلك بالأمثلة نقول إن المادة 1/206 من قانون العقوبات، تعاقب بالحبس من شهر إلى سنة كل من علم باتفاق جنائي لارتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المواد 135-138 و 143 و 145 و 148 من هذا القانون ولم يخبر السلطة العامة بوجه السرعة المعقولة. فهذه المادة تلزم كل من علم بوقوع جريمة أن يخبر عنها السلطة العامة بوجه السرعة المعقولة. وقد جاءت الألفاظ من العموم والشمول بحيث أن الإلزام يقع على عاتق من يعلم بوقوع الجريمة حتى ولو كان مصدر علمه الإذاعة أو التلفزيون أو الصحف.... الخ وواضح أن هذه النتيجة غير مقصودة عقلا أو منطقاً، فيجب أن يصار في التفسير إلى تضيق دلالة تلك الألفاظ لكي تتفق عبارات النص مع الغرض الذي صيغت من أجله تلك المادة، وهو تسهيل اكتشاف ما خفي من الجرائم على السلطة العامة. أما وإن الأمر قد أذيع وافتضح أمره من نقل وسائل الإعلام، لم يعد هناك ثمة حكمة من إبقاء هذا الالتزام على عاتق أحد.

3- التفسير الموسع أو المفسح:

يكون التفسير موسعاً أو مفسحاً حين يتضح أن ألفاظ النص قد جاءت قاصرة في ظاهرها عن الإحاطة بحقيقة المعنى الذي أراده النص. عندها يصار إلى التفسير الموسع عن طريق توسيع نطاق ألفاظ النص لكي يحقق حماية الحق الذي وضع من أجله. ومثاله التفسير الذي استقر عليه العمل في الفقه والقضاء المقارن بشأن السرقة المنصوص عليها في المادة 311 من قانون العقوبات - تقابلها المادة (399) من

قانون العقوبات الأردني - المصري بتعريفها لها إنها "اخذ مال الغير المنقول دون رضاه". فالمدلول اللغوي لتلك الألفاظ يقصر جرم السرقة على تلك الحالات التي يقع فيها فعل الأخذ على مال الغير المنقول دون رضاه. فلا يؤخذ جزائيا من يختلس شيئا لا يُمس أي ليس له كيان مادي، حيث يصعب إدراجه في معنى المنقول كالتيار الكهربائي. وقد أدى هذا الأمر بالفقه والقضاء في مصر إلى توسيع معنى المنقول ليشمل أموالا يصعب إدراجها لغة تحت هذا الوصف - كالكهرباء مثلا- فأصبح لها معنى قانوني يزيد على معناها اللغوي^(١)، والجدير بالذكر أن المادة (399) من قانون العقوبات الأردني قد نصت صراحة على أن تشمل لفظة مال القوى المحرزة والكهرباء من القوى المحرزة ، وقد استقرت التطبيقات القضائية لدينا أن تعتبر الكهرباء من القوى المحرزة، بل وأكثر من ذلك صدر قانون حديث مؤقت لدينا خاص بشركة الكهرباء وهو قانون الكهرباء المؤقت. وبالمثل أيضا التفسير الذي استقر عليه العمل في الفقه بشأن تعبير "الإقامة" الواردة في مبدأ الصلاحية العالمية (أو الشاملة).

فقد نصت الفقرة الرابعة من المادة العاشرة من قانوننا على سريان أحكامه على كل أجنبي "يقيم" في المملكة ارتكب جناية أو جنحة في الخارج إذا لم يكن استرداده قد طلب أو قبل. فإذا اقتصر تعبير الإقامة على الموطن الثانوي وفقا لمعناه اللغوي، ترتب على ذلك أن أحكام قانون العقوبات تسري فقط على الأجنبي الذي يقيم في الأردن إقامة قانونية في حين لا تسري أحكامه على من وجد في الإقليم على نحو غير قانوني. وهذه النتيجة غريبة من ناحيتين:

أولاهما: أن من خالف حكم القانون كان في وضع أفضل ممن لم يخالفه.

(١) راجع سرقة التيار الكهربائي، قرار محكمة النقض المصرية رقم 5 إبريل سنة 1932، مجموعة القواعد القانونية ج4 رقم 69 ص 63.

ثانيتهما: أن هذه النتيجة لم تحقق غرض المشرع في توسيع نطاق اختصاص الشارع، الأمر الذي أدى بالفقه إلى توسيع مدلول هذا التعبير ليشمل كل من وجد في الأردن سواء أكان مقيماً إقامة قانونية أم فعلية^(١).

هذه هي أنواع التفسير في المواد الجنائية يستخدمها المفسر بهدف الكشف عن مراد الشارع. فلن اقتنع بلأن عبارات النص تتطابق مع ما أراده الشارع أخذ به، وإلا فعليه أن يلجأ إلى تضيق تفسير النص أو توسيعه حسبما أراد الشارع لنص التجريم نطاقاً متسعاً أو ضيقاً، وعلى أي حال فإن هذا النوع من التفسير يقودنا إلى بحث مسألة التفسير بطريق القياس.

وفي الختام نقول إن التفسير السليم يحول دون الخلط بين التنازع الظاهري للنصوص والتعدد المعنوي لها ، أو يؤدي إلى فض إشكالية التنازع الظاهري للنصوص التي يخال فيها للمفسر نتيجة النظرة الأولى تزام عدة نصوص فيما بينها للانطباق على واقعة جرمية معينة، في حين أن هذا التزام هو مجرد تزام ظاهري زائف لا يستند إلى الحقيقة والواقع، إذ لا ينطبق على الواقعة إلا نص قانوني واحد من بين النصوص التي تبدو أنها تتزام فيما بينها للانطباق على الواقعة ، ولعل السبب في ظهور هذه الحالة هو مجرد قاسم مشترك بين عدد من النصوص القانونية التي تحكم ذات الموضوع، في حين أن مثل هذا التنازع لا محل له في مجال النصوص أو القواعد القانونية المستقلة بعضها عن بعض.

(١) انظر د. عبد الوهاب حومد ، شرح قانون العقوبات الأحكام العامة 1988 ص 862 ،

محمد الفاضل، المبادئ 1961، ص 141.

التوصيات:

نخلص مما تقدم أن الإحاطة باللغة العربية والتدريس بها في كليات الحقوق هو أمر ضروري وجوهري لكل من يمارس أو سيمارس المهنة القانونية من محامين وقضاة ومستشارين قانونيين ، فما من طائفة من هؤلاء إلا وتكون قد تخرجت من إحدى كليات الحقوق سواء أكانت تلك الكلية حكومية أم خاصة وطنية أم أجنبية.

وعليه فلن الإحاطة باللغة العربية إنما يؤدي إلى التفسير السليم للنصوص القانونية إنما يؤدي إلى التطبيقات السليمة لهذه النصوص، والتطبيقات السليمة لهذه النصوص تؤدي إلى تحقيق العدل والمساواة والمصالح الاجتماعية وإلى تحقيق مبدأ سيادة القانون الأمر الذي يؤدي إلى صيانة النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

وعليه فإننا نخرج بالتوصيات التالية:

- ١- إن الاهتمام بالتدريس باللغة العربية في كليات الحقوق يجب أن يسبقه اهتمام بتدريسها في المرحلتين الدراسيتين السابقتين وهما مرحلة الدراسة الابتدائية والثانوية، فهما مرحلتا تأسيس الطالب باللغة العربية.
- ٢- يجب أن تتضمن خطط كليات الحقوق إضافة مواد أخرى إلى خططها الحالية نتيجة لأهميتها لرجال القانون على مختلف أطرافهم، وهي مادة تعزيز قدرات الصياغة التشريعية أسوة بالتجربة الفريدة الناجحة في معهد الحقوق في بير زيت في فلسطين.

- ٣- مع الاعتراف بالمستوى العلمي الرفيع الذي تتمتع به كليات الطب في الجامعات الأردنية التي تقوم بالتدريس باللغة الإنجليزية، إلا أن شيئاً لم يمنع

من الاستعانة بالتجربة الناجحة التي قامت بها كلية الطب في الجامعة السورية من حيث التدريس فيها باللغة العربية، أو على الأقل عمل برنامجين في كليات الطب الأردنية أحدهما يدرس باللغة العربية والآخر يدرس باللغة الإنجليزية.

٤ - عدم الاكتفاء بالمعدل العالي الذي يحصل عليه الطالب في امتحان الدراسة الثانوية لقبوله في كليات الحقوق ، وإنما لا بد من العمل على التأكد من أنه يرغب شخصياً في هذه الدراسة، بالإضافة إلى التأكد من أن لغته العربية سليمة قبل الدخول إلى كلية الحقوق.

٥ - ضرورة إلزام الأساتذة في كليات الحقوق بالتحدث باللغة العربية الفصحى أثناء قيامهم بالتدريس ليكونوا مثلاً يحتذى لطلبتهم وإعطاء لغة الطالب السليمة في الامتحان الذي يجريه أثناء الدراسة نصيباً من علامته في ذلك الامتحان.

ومن هنا يأتي بل ويجب أن يأتي الاهتمام باللغة العربية والنهوض بها في كليات الحقوق.

التّعقيبات والمناقشات

أ.د. عبد الكريم مجاهد/ الجامعة الهاشمية

يقول بالنسبة للذين ذهبوا للدراسة في الغرب ودرسوا لهجات أوطانهم: فهذا تقليد حدث عند أساتذة كلية دار العلوم وأولهم الأستاذ الدكتور إبراهيم أنيس فكانت دراسته في الدكتوراه عن لهجة القاهرة ثم د. تمام حسّان عن لهجة (كوممبو) ود. كمال إبراهيم بشر عن اللهجة اللبنانية.

وبالنسبة لتعريب الطب، فلا بُدَّ أن نعترف أنَّ مدرسة الطب بدأت في جامعة القاهرة باللغة العربية وجاء عميدها الفرنسي (كلود بيك) وأحضر القاموس المحيط، ثم أتى بالمنهاج المقرّر في إحدى كليات الطب الفرنسية وقال لهم: عَرِّبُوا هذا المنهاج، وهذه المصطلحات تأخذونها من القاموس المحيط.

أ.د. أمين الكخن

يرى أنَّ مناهجنا المدرسية تخلو من النصوص القانونية، فحبذا لو عرّضنا طلاب المرحلة الثانوية لنصوص قانونية ضمن منهاج اللغة العربية قبل أن يذهبوا إلى الجامعة.

أحد الحاضرين

تساءل عن مادة "أصول صياغة قانونية باللغة العربية" في مطلع التسعينات في القرن الماضي التي كانت ضمن الخطة التدريسية في كلية الحقوق، ولم تكن لغةً مجردة بل كانت توظيفاً للغة في مجال القانون، وكانت ذات فائدة كبيرة للطلبة ولكنها ألغيت أيام كان د. كامل السعيد عميداً للكلية، وكانت تُعطى من قبل أساتذة متخصصين.

وتحدّث في مجال إعداد الطلبة لرسائل الماجستير والدكتوراه من ناحية لغوية متسائلاً: لم يبعث هؤلاء الطلبة برسائلهم لمن ينقحها ويراجعها، لم لا يكون مؤهلاً لمثل هذه المهمة فيراجع رسالته، وينقحها بنفسه.

أ. د. عبدالله الكيلاني

يرى أن اللغة نظام من العلاقات المنطقية، فالنصوص القانونية تمثّل قضايا منطقية، والقاعدة اللغوية تُبنى في النصّ اللغوي كما هو في النص القانوني. فالنص القانوني عبارة عن نصّ منطقي أيضاً. والقاعدة اللغوية- كما يشير بعض علماء النفس- أن اللغة دلالة ضمنية ومعنى ظاهراً، فالمعنى الضمني يتشكّل عند ابن اللغة وهذا له دلالة خاصة حتى في الموقف القضائي أو القانوني، ففي دول الاتحاد الأوروبي يُحظر عمل شخص من بلد في بلد آخر ضمن الاتحاد، إذا وُجد عائق لغوي.

وفيما يخصّ القضاء وبعض الدوائر القانونية يرى د. الكيلاني أنه يجب أن يعرف الشخص لغة ذلك البلد الذي سيعمل فيه، ومن هنا يجب أن يكون إتقان العربية من الأساسيات في العمل القانوني والقضائي عندنا.

رد أ.د. كامل السعيد

ردّ د. السعيد على من تساءل عن مادة "أصول صياغة قانونية" التي ألغيت في كلية الحقوق قائلاً: "هذه المادة لم تُلغ عندما كنت عميداً للكلية، وأطالب بإعادتها الآن وأتمنّى ذلك".